

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين الآتيين :
الموضوع الأول

الجزء الأول : (06 نقاط)

السؤال الأول :

تفرض الضريبة على الأشخاص من اجل تحقيق أغراض وأهداف

▪ بعد تعريفك للضريبة اذكر قواعدها.

▪ فيما تتمثل أهداف الضريبة.

السؤال الثاني :

▪ تقسم النفقات العامة في الجزائر إلى نوعين رئيسيين ماهما (مع الشرح).

السؤال الثالث :

▪ ما هي خصائص شركة التضامن.

الجزء الثاني : (06 نقاط)

السند :

من تقرير مدير إحدى الثانويات الخاصة بالجزائر استخرجنا الحالات التالية:

- الحالة (1): أرسلت المؤسسة أستاذ الهندسة الميكانيكية للتدرب على تشغيل آلة متطورة تكنولوجيا.
- الحالة (2): فؤاد أستاذ في مادة الشريعة الإسلامية أصبح أستاذا رئيسيا بعد اجتيازه للمسابقة.
- الحالة (3): توجه مستشار التوجيه لتأدية فريضة الحج لأول مرة في عمره.
- الحالة (4): أمينة ومحمد زوجان عاملان في هذه الثانوية الخاصة رزقي بمولود وتحصلا على عطلة.

المطلوب : إنطلاقا من السند ووفقا لما درست أجب عن الأسئلة التالية :

1. حدد الوضعية القانونية للحالة الأولى والحالة الثانية.
2. هل من حق مستشار التوجيه تقاضي أجره ذلك الشهر برر ذلك.
3. ماهي الحالات الأخرى المشابهة لها حسب قانون العمل.
4. حدد المدة القانونية الممنوحة للزوجين أمينة ومحمد وفقا لقانون العمل.

الوضعية الإدماجية

أسس كل من (عبد الودود' عبد الصمد' عبد الفتاح) شركة تجارية للأجهزة الكهرو منزلية واتفقوا على أن لا يتجاوز عددهم 50 شريكا' من اجل تسهيل العمل التجاري فاشتريت الشركة شاحنة من عند المورد فاروق لاستخدامها في أغراضها التجارية (نقل و تسليم البضائع...) وقد ابرما عقدا مكتوبا عند الموثق' وخلال فترة تجريب الشاحنة اتضح أن بها خللا تقنيا.

المطلوب : إنطلاقا من الوضعية ووفقا لما درست أجب عن الأسئلة التالية :

1. ما نوع هذه الشركة. عرفها.
2. لو أن الجزء الأول من تسمية هذه الشركة(الرائد للأجهزة الكهرو منزلية) أكمل البيانات الأخرى.
3. ما اسم الوثيقة التي وقعت عليها الشركة وفاروق.
4. ماهي التزامات الشركة اتجاه المورد فاروق.
5. ماذا تمثل الشاحنة في هذا العقد.
6. من يتحمل مسؤولية الخلل التقني' وضح ذلك.

الموضوع الثاني

الجزء الأول : (06 نقاط)

السؤال الأول :

يعتبر قانون المالية الإطار القانوني الذي يضبط قواعد الميزانية العامة للدولة خلال السنة المالية المقبلة.

■ عرف قانون المالية' وحدد محتواه.

السؤال الثاني :

■ اشرح آثار عقد البيع بالنسبة للبائع .

السؤال الثالث :

■ حسب نص المادة 416 من القانون المدني الجزائري اذكر الأركان الموضوعية الخاصة لعقد الشركة.

الجزء الثاني : (06 نقاط)

السند :

نشأ بين مؤسسة لؤلؤ الشرق الإنتاجية خلافات جماعية في العمل مع ممثلي عمالها والمتعلقة بعدم إتباع سلم واضح في الأجور' عدم وجود المكافآت المرتبطة بالإنتاجية' الزيادة في ساعات العمل' وحرمان العمال من الترقّيات في الدرجة حيث أدت هذه الخلافات إلى توقف العمال عن العمل إلى أن يتم تسوية الوضعية التي تضمن حقوقهم المنصوص عليها في المادة 20 من الأمر 96-21 المؤرخ في 09-07-96 ' مما أدى بمدير المؤسسة إلى تهديدهم بالفصل من العمل نهائيا.

المطلوب : إنطلاقا من السند ووفقا لما درست أجب عن الأسئلة التالية :

- 1- ما هو الموضوع الذي يتحدث عنه السند. عرفه.
- 2- اذكر الشروط التي يجب توافرها حتى يكون التوقف عن العمل حق يكفله القانون .
- 3- اشرح طرق التسوية الودية للموضوع الذي يتحدث عنه السند.
- 4- اذكر مضمون محتوى الاتفاقية الجماعية للعمل المشار إليها في السند.

الوضعية الإدماجية

قام السيد "يعقوب" و30 شريك بتأسيس شركة متخصصة في الاستيراد والتصدير وذلك بعد الاكتتاب العام على رأس مالها المقدّر بـ 80000.00 دج ' وكان السيد يعقوب رئيساً لها' حيث تمّ توظيف ابن عمه "عبد القادر" كمحاسب رئيسي دون تحديد مدة العقد وخلال السنة أصيب "عبد القادر" بمرض أدى به إلى المعالجة في الخارج لمدة ثلاثة أشهر' فقام "يعقوب" بتعويضه بعامل آخر اسمه "ياسر" ، وبعد مرور ثلاثة سنوات من التأسيس انخفض رأس مال الشركة إلى 15000.00 دج.

المطلوب : إنطلاقاً من الوضعية ووفقاً لما درست أجب عن الأسئلة التالية :

1. ما نوع الشركة التي أسسها يعقوب . عرفها .
2. اشرح طريقة التأسيس المشار إليها في الوضعية.
3. ما نوع العقد الذي أبرمه "عبد القادر" مع الشركة.
4. ما نوع العقد الذي أبرمه "ياسر" مع الشركة. ما هي حالاته.
5. ما مصير الشركة بعد انخفاض رأس المال إلى 15000.00 دج.

أساتذة المادة يتمنون لكم التوفيق والنجاح في شهادة البكالوريا

06

ج1: تعريف الضريبة: هي عبارة عن خدمة مالية او تأدية نقدية تفرض على الأفراد جبرا من السلطة العامة دون مقابل و بصفة نهائية ، من أجل تغطية النفقات العامة و تحقيق الأهداف المحددة من طرف الدولة.

• **قواعد الضريبة :** قاعدة العدالة ، قاعدة اليقين ، قاعدة الملائمة في الدفع ، قاعدة الاقتصاد في التحصيل .

• **أهداف الضريبة :1- الهدف المالي:** تعتبر من أهم الموارد المالية التي تعتمد عليها الدولة لتغطية نفقاتها العامة.

2- **الهدف الاقتصادي:** يتمثل في تحقيق الاستقرار عبر الدورة الاقتصادية عن طريق تخفيض الضرائب أثناء فترة الانكماش وزيادتها أثناء التضخم من اجل الحفاظ على القدرة الشرائية.

3- **الهدف الاجتماعي:** تستخدم لإعادة توزيع الدخل الوطني لفائدة الفئات الفقيرة محدودة الدخل، فالإجراءات الضريبية تساهم في تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك بزيادة القدرة الشرائية لفئات محدودة الدخل وتقليص الهوة بينهم وبين تلك التي لها مداخيل مرتفعة.

4- **الهدف السياسي:** تحقيق التوازن الجهوي.

ج2: تقسم النفقات في الجزائر إلى نوعين هما:

• **نفقات التسيير :** وهي النفقات التي تسمح بتغطية النشاط العادي للدولة وتمكنها من أداء مهامها ،ويمكن تقسيمها على النحو التالي أعباء الدين العمومي ، تخصيصات السلطات العمومية ، تدخلات العمومية .

• **نفقات التجهيز:** تتكون من الاستثمارات الموجهة لقطاعات النشاط الإداري و الاجتماعي و الاقتصادي في الدولة مثل المحروقات ، الري ، الزراعة....الخ.

ج3: خصائص شركة التضامن :

• اكتساب الشريك صفة تاجر: يكتسب الشريك هذه الصفة بمجرد انضمامه إلى الشركة حتى ولو لم تكن له هذه الصفة قبل تكوين الشركة.

• مسؤولية الشريك: إن مسؤولية الشريك عن ديون الشركة مسؤولية شخصية تضامنية ومطلقة، فيسأل عن ديون الشركة كما لو كانت ديونه الشخصية، يجوز لدائن الشركة أن يرجع على أي من الشركاء لمطالبته بكل الدين.

• عدم قابلية الحصص للتداول: لا يجوز التنازل عنها ولا تنتقل إلى الورثة بسبب واقعة الوفاة.

• اسم الشركة: يتكون عنوان أو اسم الشركة وفقا للمادة 552 من القانون

06

التجاري من اسم احدهم أو أكثر متبوع بكلمة "وشركاؤهم".

الجزء الثاني:

1ج: الوضعية القانونية للحالة الأولى أن أستاذ الهندسة الميكانيكية في حالة

تكوين ، و في الحالة الثانية أستاذ العلوم الإسلامية في حالة ترقية .

2ج: نعم: من حق مستشار التوجيه تقاضي أجره ذلك الشهر ، لأنه حسب نص المادة 150 من قانون العمل و من الحالات الاستثنائية التي يحق للعامل تقاضي أجره حتى و لو لم يشتغل فيها .

3ج: الحالات الأخرى المشابهة :

- متابعة دورات التكوين المهني .

- تأدية مهام مرتبطة بالتمثيل النقابي .

4ج: المدة القانونية الممنوحة للزوجة أمينة: هي **98 يوم** عطلة أمومة ، والمدة

القانونية الممنوحة للزوج محمد: هي **3 أيام** عطلة ولادة الزوجة .

الجزء الثالث:

1ج: نوع الشركة : ش ذ م م تعريفها: هي الشركة التي تتكون من شخص واحد أو

عدة أشخاص لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموه من حصص ولا يتجاوز

عدد 50 شريكا حسب المادة 564 .

2ج: ش ذ م م الرائد للأجهزة الكهرومنزلية أو الرائد للأجهزة الكهرومنزلية ش ذ

م م .

3ج: وثيقة التي وقعت عليها الشركة و فاروق هي: عقد البيع .

4ج: التزامات المشتري هي:

- **الالتزام بدفع الثمن:** حيث يلتزم المشتري بدفع الثمن النقدي المتفق عليه

في مكان تسليم المبيع، ما لم يوجد اتفاق أو عرف يقضي بغير ذلك .

- **التزام المشتري بدفع نفقات البيع:** يتحمل المشتري نفقات التسجيل والطابع

ورسوم الإعلان العقاري والتوثيق ما لم توجد نصوص قانونية تقضي بغير

ذلك، كما يتحمل نفقات تسلم المبيع .

- **تسليم المبيع:** يتم تسليم المبيع من طرف المشتري في الزمان والمكان

المتفق عليهما في العقد دون تأخير باستثناء الوقت الذي يتطلبه عملية

الاستلام .

5ج: تمثل الشاحنة في هذا العقد: محل أولا .

6ج: يتحمل مسؤولية الخلل التقني فاروق لأن البائع ضامنا للعيوب الخفية حتى و

لو لم يكن على علم بها طبقا لنص المادة 379 من ق م ج.

06

الجزء الأول

ج1: قانون المالية هو مجموعة القواعد التي تنظم التوقعات و التقديرات التي تحدد خلال سنة مدنية مجمل إيرادات و أعباء الدولة.

- يحتوي قانون المالية السنوي على بابين :

الباب الأول : يتضمن الترتيبات المتعلقة بطرق ووسائل تحصيل الإيرادات و عمليات القروض الموجهة لتغطية نفقات الخزينة العامة و يحدد هذا الباب أيضا المعطيات العامة التي تضمن التوازن المالي .

الباب الثاني : يتضمن الترتيبات المتعلقة بالميزانية العامة و التي تحدد المبلغ الإجمالي للاعتمادات المخصصة للخدمات و النفقات الخاصة بكل وزارة و يحتوي هذا الباب أيضا على الحسابات الخاصة بالخزينة العامة و الترتيبات التشريعية المتعلقة بالأعباء المالية الجديدة .

ج2: أثار عقد البيع بالنسبة للبائع هي :

- **الإلتزام بنقل ملكية المبيع :** و يشمل نقل ملكية المبيع أو المنقول .
- **إلتزام البائع بتسليم المبيع :** تسليم المبيع له أي الحيابة عليه و الانتفاع به دون عوائق و يجب أن يكون تسليم المبيع بالحال التي كان عليها وقت الإلتفاق .
- **إلتزام البائع بضمان المبيع (ضمان العيوب الخفية):** أي إتخاذ كل ما يجب لتمكين المشتري من وضع اليد على المبيع و الإنتفاع به دون عوائق ، و يلتزم البائع بضمان الإستحقاق في حالة نجاح الغير في التعرض للمشتري و نزع المبيع منه فيجوز للمشتري ان يطلب التعويض من البائع .

ج3: الأركان الموضوعية الخاصة: حسب المادة 416 من ق م ج فإن الأركان الموضوعية الخاصة هي:

1- تعدد الشركاء: يمكن أن يقوم شخص واحد بتأسيس شركة بمفرده كالشركة ذات المسؤولية المحدودة والشخص الوحيد، أما باقي الشركات التجارية و المدنية فلا ينبغي أن تتأسس بدون تعدد

الشركاء (شخصان أو أكثر).

2- تقديم الحصص: الحصص هي جوهر الشركة فبدون تقديمها لا تستطيع الشركة أن تمارس عملها، ويمكن أن تكون الحصص نقدية (نقود)، أو عينية (مباني-سيارة-آلات)، أو حصة عمل (كخبرة الشريك في مجال الشراء والبيع).

3- نية المشاركة: وهي الرغبة الإرادية في إنشاء الشركة و التعاون الإيجابي بين الشركاء و المساواة بينهم في المراكز القانونية أي لا يكون بينهم تابع ولا متبوع .

4- اقتسام الأرباح والخسائر: تخضع كيفية تقسيم الأرباح والخسائر إلى إتفاق الشركاء بحيث يحدد نصيب كل شريك من الربح والخسارة بحسب نسبة حصته في رأس مال الشركة.

الجزء الثاني :

1ج: الموضوع الذي يتحدث عنه السند هو: النزاعات الجماعية للعمل

▪ تعريفها: وهي تلك الخلافات التي تثور بين مجموع العمال أو التنظيم النقابي الممثل لهم من جهة ، و أصحاب العمل أو التنظيم الممثل لهم من جهة ثانية حول تطبيق القواعد القانونية .

ج2: الشروط التي يجب توفرها حتى يكون التوقف عن العمل حق يكفله القانون :

- أن يكون النزاع جماعيا في أطرافه حيث يشمل الخلاف جميع عمال المؤسسة أو مجموعة منهم .
- أن يكون موضوع النزاع جماعيا حيث يتعلق بسبب النزاع بمصلحة مشتركة بين العمال كالمطالبة بزيادة الأجر مثلا .

ج3: طرق تسوية الودية هي :

- **المصالحة:** تتم عن طريق ما يلي :
 - تبليغ مفتشية العمل المختصة اقليميا بالنزاع.
 - تستدعي المفتشية الطرفان في اجل اقصاه 4 ايام من الاخطار وذلك لمجلس مصالحة.
 - يحرر المفتش محضر مصالحة وعدم مصالحة حسب الحالة في اجل اقصاه 8 ايام.
 - في حالة عدم المصالحة يلجا الطرفان الى الوساطة او التحكيم.
- **الوساطة:** تتم عن طريق مايلي:
 - يتم اقتراح شخص ثالث يسمى بالوسيط من اجل التسوية يشترك الطرفان في تعيينه.
 - يحرر الوسيط عرض في شكل توصيات ترسل نسخة

إلى مفتش العمل ونسخة لكل طرف.

■ **التحكيم:** يتم عن طريق مايلي:

- تلجا المؤسسة إلى التحكيم طبقا لقواعد الإجراءات المدنية نظرا لتمتعها بالاستقلالية.
- يعرض النزاع على محكمين يقوم الطرفان بتعيينهم بموجب محضر.
- يصدر قرار التحكيم خلال 30 يوم الموالية لتاريخ تعيين المحكمين.
- يعتبر قرار التحكيم إلزامي على الطرفين من حيث تنفيذ مضمونه كل من جهته.

ج4: مضمون محتوى إتفاقية الجماعية للعمل المشار إليها في السند هي:

- المكافآت المرتبطة بالإنتاجية .
- التعويضات المرتبطة بالساعات الإضافية .
- الترقية في الدرجة.

الجزء الثالث :

ج1: نوع الشركة التي أسسها هاني رامز هي: شركة المساهمة.

- تعريفها: وهي الشركة التي ينقسم رأس مالها إلى أسهم، وتتكون من شركاء لا يتحملون الخسائر إلا بقدر حصتهم، ولا يمكن أن يقل عدد الشركاء عن سبعة.

- ج2: طريقة التأسيس** هي تأسيس الشركة باللجوء العلني للدخار: يحرر الموثق مشروع القانون الأساسي لشركة المساهمة بطلب من مؤسس أو أكثر، وتودع نسخة من العقد بالمركز الوطني للسجل التجاري، وبعدها تطرح أسهم الشركة للاكتتاب العام على الجمهور قصد الحصول على الأموال والاكتتاب هو إعلان الشخص بتقديم حصة في رأس مال الشركة، ويتم إثبات الاكتتاب بالأسهم الذي يخضع لشروط معينة:
- يجب الاكتتاب في رأس مال الشركة بكامله.
 - يجب أن يكون الاكتتاب جديا وباتاء، أي لا يعلق على شرط معين.
 - لا يجوز إصدار أسهم الشركة بأقل من قيمته الاسمية.

ج3: نوع العقد الذي أبرمه عبد القادر مع الشركة هو: عقد عمل غير محدد المدة.

ج4: نوع العقد الذي أبرمه عبد العزيز مع الشركة هو: عقد عمل محدد المدة

- **حالاته:** - عندما يكون موضوع عقد العمل يتعلق بعقود أشغال أو خدمات غير محددة.
- عندما يتم استخلاف عامل مثبت في منصب تغيب عنه مؤقتا.
 - عندما يتطلب الأمر من الهيئة المستخدمة إجراء أشغال دورية ذات طابع متقطع.
 - عندما يبرر ذلك تزايد العمل أو أسباب موسمية.
 - عندما يتعلق الأمر بنشاطات ذات مدة محدودة أو مؤقتة

بحكم طبيعتها.

ج5: نلاحظ أن مقدار انخفاض رأس المال اقل من ربع رأس المال
 $2000000 = 4/8000000$ دج وهي أكبر من 1500000 دج ومنه
الإجراءات القانونية أن مجلس الإدارة ملزم خلال أربعة أشهر الموالية
للمصادقة على الحسابات التي كشفت هذه الخسائر باستدعاء الجمعية
العامة الغير العادية التي تتخذ قرار بشأن حل أو عدم حل هذه الشركة.